

الأسئلة

- ١ - ما المقصود بالمصطلحين الآتين: نفقة الزوجة، الغيبة؟
- ٢ - أباح الإسلام للزوجة في بعض الحالات اللجوء إلى القضاء للتفريق بينها وبين زوجها، اذكر حالتين منها.
- ٣ - ما الحكم المستفاد من كل آية من الآيتين الكریمتین الآتیتین:
 - أ - قال تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.
 - ب - قال تعالى: ﴿وَلَا تَسِيكُوهُنَّ ضَرَارًا لِّلنَّعْتِ وَأَمَّن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾.
- ٤ - هاتِ شرطًا واحدًا يجب توافره في كل من:
 - أ - الحكمين اللذين يصلحان بين الزوجين.
 - ب - العيب الذي يجوز بسببه التفريق بين الزوجين.
 - ج - الحكم بصحة الرجعة في التفريق بين الزوجين بحكم القاضي لعدم الإنفاق.
- ٥ - بين نوع الطلاق في كل حالة من الحالتين الآتيتين:
 - أ - تفريق القاضي بين الزوجين للشقاق والنزاع.
 - ب - تفريق القاضي بين الزوجين قبل الدخول لعدم الإنفاق.
- ٦ - يحكم القاضي بفسخ عقد الزواج في حالات عدة، اذكر ثلاثًا منها.
- ٧ - ضع إشارة (✓) بجانب العبارة الصحيحة، وإشارة (X) بجانب العبارة غير الصحيحة في ما يأتي:
 - أ - حق طلب التفريق بين الزوجين للعيوب الموجودة قبل العقد ثابت لكلا الزوجين () .
 - ب - لا يجوز للمرأة الغنية أن تطلب الطلاق إذا رفض زوجها الإنفاق عليها () .
 - ج - التفريق بين الزوجين بحكم القاضي في حالة الشقاق والنزاع يقع طلاقًا رجعيًا () .
 - د - يصح التفريق بين الزوجين إذا أصيب أحدهما بأي مرضٍ كان () .
 - هـ - للقاضي أن يفرق بين الزوجين للشقاق والنزاع بعد استنفاد مراحل الإصلاح () .
 - و - التفريق للعيوب بين الزوجين يعدّ فسحًا () .

٨ - بيّن الحكم الشرعي في ما يأتي:

- أ - طلبت امرأة من القاضي التفريق بينها وبين زوجها لرفضه شراء سيارة فاخرة لها.
- ب - صبرت زوجة على إساءة معاملة زوجها لها فلم تطلب الطلاق.
- ج - طلبت امرأة الطلاق بعد مضي شهر من إصدار القاضي حكمًا قطعيًا بحبس زوجها مدة عشر سنوات.
- د - طلبت امرأة إلى القاضي فسخ عقد زواجها بعد هجر زوجها لها مدة سنة ونصف.

منهاجي
متعة التعليم الهادف

